قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٢٧ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم صندوق تمويل شراء بعض مركبات النقل السريع ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم منح حوافز مالية لمشترى مركبات النقل البديلة للمقطورات والسيارات الأجرة وسيارات نقل الركاب ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (ب) من المادة (١) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه ، النص الآتى :

« (ب) تخفيض ثمن السيارة بما يعادل قيمة الضريبة العامة على المبيعات المستحقة عليها . »

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٥ ابريل سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ احمد نظيف

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٠٩/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٤٨٤ س٢٠٠٨ - ٢٠٠٧